

سنن البيهقي الكبرى

16980 - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق وأبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالوا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأ الربيع بن سليمان أنبأ الشافعي Bه أنبأ بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن رافع بن خديج أن النبي A قال Y لا قطع في ثمر ولا كثر لفظ حديث أبي سعيد زاد أبو سعيد في روايته قال الشافعي وبهذا نقول لا قطع في ثمر معلق لأنه غير محرز ولا جمار لأنه غير محرز وهو يشبه حديث عمرو بن شعيب